بسم الله الرحمن الرحيم

بلوغ المرام من كتاب نظام الإسلام

(ح87) الإسلام عقيدة ونظم

الحَمْدُ للهِ ذِي الطَّوْلِ وَالإِنْعَامْ، وَالفَضْلِ وَالإِكرَامْ، وَالرُّكْنِ الَّذِي لا يُضَامْ، وَالعِزَّةِ الَّتِي لا تُرَامْ، والصَّلاةُ وَالسَّلامُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ خَيرِ الأَنَامِ، خَاتَمِ الرُّسُلِ العِظَامْ، وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَأَتبَاعِهِ الكِرَامْ، الَّذِينَ طَبَّقُوا نِظَامَ الإِسلامْ، وَالتَزَمُوا بِأَحْكَامِهِ أَيَّمَا التِزَامْ، فَاجْعَلْنَا اللَّهُمَّ مَعَهُمْ، وَاحشُرْنا فِي زُمرَتِهِمْ، وثَبِّتنَا إِلَى أَنْ نَلقَاكَ يَومَ تَزِلُّ الأَقدَامُ يَومَ الزِّحَامْ.

أيها المؤمنون:

السَّلامُ عَلَيكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ وَبَعدُ: نُتَابِعُ مَعَكُمْ سِلْسِلَةَ حَلْقَاتِ كِتَابِنا "بلوغ المرام من كتاب نظام الإسلام" وَمَعَ الحَلْقَةِ السَّابِعَةِ وَالثَّمَانِينَ، وَعُنوَانُهَا: "الإِسلامُ عَقِيدَةٌ وَنُظُم". نَتَأَمَّلُ فِيهَا مَا جَاءَ فِي الصَّفحَتين: الرَّابِعَةِ وَالسَّبعِينَ، وَالخَامِسَةِ وَالسَّبعِينَ مِنْ كِتَابِ "نظامُ الإسلام" لِلعَالِمِ وَالمُفَكِّرِ السِّيَاسِيِّ الشَّيخِ تَقِيِّ الدِّينِ النَّبهَانِيِّ.

يَقُولُ رَحِمَهُ اللهُ: "والإِسْلامُ عَقِيدَةٌ ونُظُمٌ، أَمَّا العَقِيدَةُ فَهِيَ الإِيمَانُ باللهِ ومَلائِكَتِهِ وكُتُبِهِ ورُسُلِهِ، وباليَوْمِ الآخِرِ، وبالقَضَاءِ والقَدَرِ خَيْرِهِمَا وشَرِّهِمَا مِنَ اللهِ تَعَالى. وقَدْ بَنَى الإِسْلامُ العَقِيدَةَ عَلَى العَقْلِ فِيمَا يُدْرِكُهُ العَقْلُ، كالإِيمَانِ باللهِ، وبِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وبالقُرْآنِ الكَرِيمِ، وبَنَاهَا فِي المُغَيَّبَاتِ، أَيْ مَا لا يُمْكِنُ للعَقْلِ أَنْ يُدْرِكَهُ كيَوْمِ القِيَامَةِ والمَلائِكَةِ والجَنَّةِ والنَارِ عَلَى التَسْلِيمِ، عَلَى أَنْ يَكُونَ مَصْدَرُهَا ثَابِتاً بالعَقْلِ وهُوَ القُرْآنُ الكَرِيمُ والحَدِيثُ المُتَوَاتِرُ. وقَدْ جَعَلَ الإِسْلامُ العَقْلَ مَنَاطَ التَكْلِيفِ.

أَمَّا النُظُمُ فَهِيَ الأَحْكَامُ الشَرْعِيَّةُ الَّتِي تُنَظِّمُ شُؤُونَ الإِنْسَانِ، وقَدْ تَنَاوَلَ نِظَامُ الإِسْلامُ جَمِيعَ هَذِهِ الشُؤُونِ، ولَكِنَّهُ تَنَاوَلَهَا بِشَكْلٍ عَامٍّ، بِمَعَانٍ عَامَّةٍ، وتَرَكَ التَفْصِيلاتِ تُسْتَنْبَطُ مِنْ هَذِهِ المَعَانِي العَامَّةِ حِينَ إِجْرَاءِ التَطْبِيقَاتِ. فَقَدْ جَاءَ القُرْآنُ الكَرِيمُ والحَدِيثُ الشَرِيفُ يَتَضَمَّنَانِ خُطُوطاً عَرِيضَةً، أَيْ مَعَانِيَ عَامَّةً لِمُعَالَجَةِ شُؤُونِ الإِنْسَانِ مِنْ حَيْثُ هُوَ إِنْسَانٌ، وتَرَكَ لِلْمُجْتَهِدِينَ أَنْ يَسْتَنْبِطُوا مِنْ هَذِهِ المَعَانِي العَامَّةِ الأَحْكَامَ الجُزْئِيَّةَ، للمَشَاكِلِ الَّتِي تَحْدُثُ عَلَى مَرِّ العُصُورِ واخْتِلافِ الأَمْكِنَةِ. وللإِسْلامِ طَرِيقَةٌ واحِدَةٌ فِي مُعَالَجَةِ المَشَاكِلِ، فَهُوَ يَدْعُو المُجْتَهِدَ لأَنْ يَدْرُسَ المُشْكِلَةَ الحَادِثَةَ حَتَّى يَفْهَمَهَا، ثُمَّ يَدْرُسَ النُصُوصَ الشَرْعِيَّةَ المُتَعَلِّقَةَ بِهَذِهِ المُشْكِلَةِ، ثُمَّ يَسْتَنْبِطَ حَلَّ هَذِهِ المُشْكِلَةِ مِنَ النُصُوصِ، أَيْ يَسْتَنْبِطَ الحُكْمَ الشَرْعِيَّ لِهَذِهِ المَسْأَلَةِ مِنَ الأَدِلَّةِ الشَرْعِيَّةِ، ولا يَسْلُكُ طَرِيقَةً غَيْرَهَا، مُطْلَقاً. عَلَى أَنَّه حِينَ يَدْرُسُ هَذِهِ المُشْكِلَةَ، يَدْرُسُهَا بِاعْتِبَارِهَا مُشْكِلَةً إِنْسَانِيَّةً لَيْسَ غَيْرُ، لا بِاعْتِبَارِهَا مُشْكِلَةً اقْتِصَادِيَّةً أَوْ اجْتِمَاعِيَّةً أَوْ مُشْكِلَةَ حُكْمٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، بَلْ بِاعْتِبَارِهَا مَسْأَلَةً تَحْتَاجُ

إِلَى حُكْمٍ شَرْعِيٍّ، حَتَّى يَعرِفَ حُكْمَ اللهِ فِيهَا".

وَنَقُولُ رَاجِينَ مِنَ اللهِ عَفْوَهُ وَمَغْفِرَتَهُ وَرِضْوَانَهُ وَجَنَّتَهُ: بَعدَ أنْ بَيَّنَ الشَّيخُ تَقِيُّ الدِّينِ النَّبهَانِيُّ – رَحِمَهُ اللهُ – أنَّ الإِسلامَ لَيسَ فِيهِ رِجَالُ دِينٍ، وَلا فَصْلَ فِيهِ لِلدِّينِ عَنِ الحَيَاةِ، انتَقَلَ إِلَى الحَدِيثِ عَنْ عَقِيدَةِ الإِسلامِ، وَنُظُمِ الإِسلامِ، وَذَلِكَ فِي سِلسِلَةِ بِنَائِهِ الفِكرِيِّ لِعُقُولِنَا، نَحنُ الشَّبَابَ شَبَابَ حِزبِ التَّحرِيرِ، حَمَلَةَ الدَّعوَةِ، لِنَقُومَ بَعدَ ذَلِكَ بِدَورِنَا المَنُوطِ بِنَا، وَالمُلقَى عَلَى عَاتِقِنَا بِبِنَاءِ عُقُولِ أبنَاءِ أُمَّتِنَا بِقَدْرِ استِطَاعَتِنَا؛ لِنَصِلَ نَحنُ وَإِيَّاهُمْ إِلَى إِقَامَةِ دَولَةِ الخِلافَةِ الرَّاشِدَةِ عَلَى مِنهَاجِ النُّبوَّةِ الَّتِي يَرضَى عَنهَا اللهُ جَلَّ فِي عُلاهُ، وَيَرضَى عَنهَا أهلُ السَّمَاءِ وَأهلُ الأرضِ. وَيُمكِنُ إِجْمَالُ الأفكَارِ الوَارِدَةِ فِي هَذِهِ الفَقْرَةِ بِالنُّقَاطِ الآتِيَةِ:

1. الإِسْلامُ عَقِيدَةٌ ونُظُمٌ، أَمَّا العَقِيدَةُ فَهِيَ الإِيمَانُ باللهِ ومَلائِكَتِهِ وكُتُبِهِ ورُسُلِهِ، وباليَوْمِ الآخِرِ، وبالقَضَاءِ والقَدَرِ خَيْرِهِمَا وشَرِّهِمَا مِنَ اللهِ تَعَالى.
2. بَنَى الإِسْلامُ العَقِيدَةَ عَلَى العَقْلِ فِيمَا يُدْرِكُهُ العَقْلُ، كالإِيمَانِ باللهِ، وبِنُبُوَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ، وبالقُرْآنِ الكَرِيمِ.
3. بَنَى الإِسْلامُ العَقِيدَةَ فِي المُغَيَّبَاتِ، أَيْ مَا لا يُمْكِنُ للعَقْلِ أَنْ يُدْرِكَهُ كيَوْمِ القِيَامَةِ والمَلائِكَةِ والجَنَّةِ والنَارِ عَلَى التَسْلِيمِ، عَلَى أَنْ يَكُونَ مَصْدَرُهَا ثَابِتاً بالعَقْلِ وهُوَ القُرْآنُ الكَرِيمُ والحَدِيثُ المُتَوَاتِرُ.
4. جَعَلَ الإِسْلامُ العَقْلَ مَنَاطَ التَكْلِيفِ.
5. النُظُمُ هِيَ الأَحْكَامُ الشَرْعِيَّةُ الَّتِي تُنَظِّمُ شُؤُونَ الإِنْسَانِ.
6. تَنَاوَلَ نِظَامُ الإِسْلامُ جَمِيعَ هَذِهِ الشُؤُونِ، ولَكِنَّهُ تَنَاوَلَهَا بِشَكْلٍ عَامٍّ، بِمَعَانٍ عَامَّةٍ، وتَرَكَ التَفْصِيلاتِ تُسْتَنْبَطُ مِنْ هَذِهِ المَعَانِي العَامَّةِ حِينَ إِجْرَاءِ التَطْبِيقَاتِ.
7. جَاءَ القُرْآنُ الكَرِيمُ والحَدِيثُ الشَرِيفُ يَتَضَمَّنَانِ خُطُوطاً عَرِيضَةً، أَيْ مَعَانِيَ عَامَّةً لِمُعَالَجَةِ شُؤُونِ الإِنْسَانِ مِنْ حَيْثُ هُوَ إِنْسَانٌ، وتَرَكَ لِلْمُجْتَهِدِينَ أَنْ يَسْتَنْبِطُوا مِنْ هَذِهِ المَعَانِي العَامَّةِ الأَحْكَامَ الجُزْئِيَّةَ، للمَشَاكِلِ الَّتِي تَحْدُثُ عَلَى مَرِّ العُصُورِ واخْتِلافِ الأَمْكِنَةِ.

نُظُم الإسلام المُستنبطة من الكتاب والسُنة وإجماع الصحابة

الإسلام عقيدة ونظم

أولا: العقيدة هي:

١. الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله، وباليوم الآخر، وبالقضاء والقدر خيرهما وشرهما من الله تعالى.
٢. بنى الإسلام العقيدة على العقل فيما يدركه العقل، كالإيمان بالله، وبنبوة محمد ﷺ، وبالقرآن الكريم.
٣. المغيبات هي ما لا يمكن للعقل أن يدركه كيوم القيامة والملائكة والجنة والنار. بنى الإسلام الإيمان بها على التسليم بما جاء به الوحي، على أن يكون مصدرها ثابتا بالعقل وهو القرآن الكريم والحديث المتواتر.
٤. جعل الإسلام العقل مناط التكليف.

ثانيا: النظم هي:

١. الأحكام الشرعية التي تنظم شؤون الإنسان، وقد تناول نظام الإسلام جميع هذه الشؤون، ولكنه تناولها بشكل عام، بمعان عامة، وترك التفصيلات تستنبط من هذه المعاني العامة حين إجراء التطبيقات.
٢. جاء القرآن الكريم والحديث الشريف يتضمنان خطوطا عريضة أي معاني عامة لمعالجة شؤون الإنسان من حيث هو إنسان
٣. ترك الإسلام للمجتهدين أن يستنبطوا من هذه المعاني العامة الأحكام الجزئية، للمشاكل التي تحدث على مر العصور واختلاف الأمكنة.

ثالثا: للإسلام طريقة واحدة في معالجة المشاكل:

١. الإسلام يدعو المجتهد لأن يدرس المشكلة الحادثة حتى يفهمه.
٢. ثم يدرس النصوص الشرعية المتعلقة بهذه المشكلة.
٣. ثم يستنبط حل هذه المشكلة من النصوص، أي يستنبط الحكم الشرعي لهذه المسألة من الأدلة الشرعية.
٤. لا يسلك المجتهد طريقة غيرها، مطلقا.
٥. حين يدرس المجتهد هذه المشكلة، يدرسها باعتبارها مشكلة إنسانية ليس غير، لا باعتبارها مشكلة اقتصادية أو اجتماعية أو مشكلة حكم أو غير ذلك، بل باعتبارها مسألة تحتاج إلى حكم شرعي، حتى يعرف حكم الله فيها.

رابعا: اجتهاد الشيخ تقي الدين وإخوانه المجتهدين في حزب التحرير:

١. اجتهد الشيخ تقي الدين النبهاني وإخوانه المجتهدين في حزب التحرير فاستنبطوا من الإسلام مجموعة من الأنظمة.
٢. أنظمة الإسلام التي استنبطها حزب التحرير هي أحكام شرعية متبناة يدعو المسلمين إلى تبنيها ووضعها موضع التطبيق.
٣. طبع حزب التحرير هذه الأنظمة في كتب، وعرضها على الأمة بوصفها مشروعًا حضاريًا جاهزًا للتطبيق العملي منها:

١. نظام الحكم في الإسلام	وهو ينظم علاقة الحاكم مع المحكوم، والراعي مع الرعية.
٢. النظام الاجتماعي في الإسلام	وهو ينظم علاقة المرأة مع الرجل في حياتهما الخاصة والعامة.
٣. النظام الاقتصادي في الإسلام	وهو ينظم العلاقات الاقتصادية، وأنواع الملكيات من ملكية فردية، وملكية عامة، وملكية دولة، والمال المستحق لبيت مال المسلمين، وجهات صرفه.
٤. نظام العقوبات	وهو يبين الأفعال التي يعاقب عليها، وأنواع العقوبات من الحدود، والجنايات، والتعزير، والعقوبات التي يوقعها الحاكم على من يخالف أمر السلطان: الخليفة أم غيره من المعاونين والولاة والعمال ونحوهم.
٥. أحكام البينات	وهو يبين أن أنواع البينات أربعة ليس غير وهي: الإقرار، واليمين، والشهادة، والمستندات الخطية المقطوع بها. ولا توجد بينة غير هذه البينات الأربع.

8. للإِسْلامِ طَرِيقَةٌ واحِدَةٌ في مُعَالجَةِ المشَاكِلِ، وَبَيَانُ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ كَالآتِي:

1) يَدْعُو الإِسلامُ المجْتَهِدَ لأَنْ يَدْرُسَ المشْكِلَةَ الحَادِثَةَ حَتَّى يَفْهَمَهَا.

2) يَدْرُسُ المجْتَهِدُ النُصُوصَ الشَرْعِيَّةَ المتَعَلِّقَةَ بِهَذِهِ المشْكِلَةِ.

3) يَسْتَنْبِطَ المجْتَهِدُ حَلَّ هَذِهِ المشْكِلَةِ مِنَ النُصُوصِ، أَيْ يَسْتَنْبِطَ الحُكْمَ الشَرْعِيَّ لِهَذِهِ المسْأَلَةِ مِنَ الأَدِلَّةِ الشَرْعِيَّةِ.

4) لا يَسْلُكُ المجْتَهِدُ طَرِيقَةً غَيْرَ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ مُطْلَقًا.

5) حِينَ يَدْرُسُ المجْتَهِدُ هَذِهِ المشْكِلَةَ، يَدْرُسُهَا بِاعْتِبَارِهَا مُشْكِلَةً إِنْسَانِيَّةً لَيْسَ غَيْرُ، لا بِاعْتِبَارِهَا مُشْكِلَةً اقْتِصَادِيَّةً أَوْ اجْتِمَاعِيَّةً أَوْ مُشْكِلَةَ حُكْمٍ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، بَلْ بِاعْتِبَارِهَا مَسْأَلَةً تَحْتَاجُ إِلَى حُكْمٍ شَرْعِيٍّ، حَتَّى يَعرِفَ حُكْمَ اللهِ فِيهَا.

وَقَبلَ أَنْ نُوَدِّعَكُمْ إِخوَانَنَا الكرام، وَأَخَوَاتِنَا الكَرِيمَاتِ، بَقِيَ أَنْ نَقُولَ لَكُم جَمِيعًا: لَقَدِ اجتَهَدَ الشَّيخُ تَقِيُّ الدِّينِ النَّبهَانِيُّ – رَحِمَهُ اللهُ – هُوَ وَإِخوَانُهُ مِنَ المجتَهِدِينَ فِي حِزْبِ التَّحرِيرِ، فَاستَنبَطُوا مِنْ الإِسلامَ مَجمُوعَةً مِنَ النُّظُمِ، وَنُلَخِّصُ لَكُمُ الحَدِيثَ عَنهَا بِالنُّقَاطِ الآتِيَةِ:

1. استَنَد المجتهدون فِي هَذِهِ النُّظُمِ إِلَى الأَدِلَّةِ الشَّرعِيَّةِ الأربَعَةِ المعتَبَرَةِ، وهي: الكِتَابُ وَالسُّنةُ، وَمَا أرشَدَا إِلَيهِ مِنْ إِجمَاعِ الصَّحَابَةِ، وَالقِيَاسِ بِاجتِهَادٍ صَحِيحٍ.

2. نُظُمُ الإِسلامِ الَّتِي استَنبَطَهَا العُلَمَاءُ المجتَهِدُونَ فِي حِزْبِ التَّحرِيرِ هِيَ أحكَامٌ شَرعِيَّةٌ مُتَبَنَّاةٌ، يَدعُو المسلِمِينَ إِلَى تَبَنِّيهَا، وَوَضعِهَا مَوضِعَ التَّطبِيقِ العَمَلِيِّ الفَورِيِّ مِنْ خِلالِ دَولَةِ الخِلافَةِ الرَّاشِدَةِ الثَّانِيَةِ عَلَى مِنهَاجِ النُّبوَّةِ.

3. طَبَعَ حِزْبُ التَّحرِيرِ هَذِهِ النُّظُمَ فِي كُتُبٍ، وَعَرَضَهَا عَلَى الأُمَّةِ، بِوَصفِهَا كُتُبًا تَحمِلُ مَشرُوعًا حَضَارِيًّا جَاهِزًا لِلتَّطبِيقِ العَمَلِيِّ، نَذكُرُ لَكُمْ خَمسَةً مِنْ هَذِهِ النُّظُمِ وَالشُّؤُونِ الَّتِي تُنَظِّمُهَا:

1) نِظَامُ الحُكْمِ فِي الإِسلامِ: وَهُوَ يُنَظِّمُ عَلاقَةَ الحَاكِمِ مَعَ المحكُومِ، وَالرَّاعِي مَعَ الرَّعِيَّةِ.

2) النِّظَامُ الاجتِمَاعِيُّ فِي الإِسلامِ: وَهُوَ يُنَظِّمُ عَلاقَةَ الرَّجُلِ مَعَ المرأةِ فِي حَيَاتِهِمَا الخَاصَّةِ وَالعَامَّةِ.

3) النِّظَامُ الاقتِصَادِيُّ فِي الإِسلامِ: وَهُوَ يُنَظِّمُ العَلاقَاتِ الاقتِصَادِيَّةِ، وَأَنوَاعَ المِلكِيَّاتِ: مِنْ مِلكِيَّةٍ فَردِيَّةٍ، وَمِلكِيَّةٍ عَامَّةٍ، وَمِلكِيَّةِ دَولَةٍ. وَالمالَ المستَحَقَّ لِبَيتِ مَالِ المسلِمِينَ، وَجِهَاتِ صَرفِهِ.

4) نِظَامِ العُقُوبَاتِ: وَهُوَ يُبَيِّنُ الأفعَالَ الَّتِي يُعَاقِبُ عَلَيهَا، وَأَنوَاعَ العُقُوبَاتِ: مِنَ الحُدُودِ وَالجِنَايَاتِ، وَالتَّعزِيرِ، وَالعُقُوبَاتِ الَّتِي يُوقِعُهَا الحَاكِمُ عَلَى مَنْ يُخَالِفُ أَمْرَ السُّلطَانِ: الخَلِيفَةِ أم غَيرِهِ مِنَ المعَاوِنِينَ، وَالوُلاةِ وَالعُمَّالِ وَنَحوِهِمْ.

5) أحكَامُ البَيِّنَاتِ: وَهُو يُبَيِّنُ أَنَّ أَنوَاعَ البَيِّنَاتِ أربَعَةٌ لَيسَ غَيرَ، وَهِيَ: الإِقرَارُ، وَاليَمِينُ، وَالشَّهَادَةُ،

وَالمستَنَدَاتُ الخَطِّيةُ المقطُوعُ بِهَا. وَلا تُوجَدُ بَيِّنَةٌ غَيرُ هَذِهِ البَيِّنَاتِ الأربَعِ.

أيها المؤمنون:

نَكتَفي بِهذا القَدْرِ في هَذِه الحَلْقة، وَلِلحَدِيثِ بَقِيَّةٌ، مَوعِدُنَا مَعَكُمْ في الحَلْقةِ القادِمَةِ إنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى، فَإِلَى ذَلِكَ الحِينِ وَإِلَى أَنْ نَلْقَاكُمْ وَدَائِماً، نَترُكُكُم في عنايةِ اللهِ وحفظِهِ وأمنِهِ، سَائِلِينَ الْمَولَى تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَن يُعزَّنا بِالإسلام، وَأنْ يُعزَّ الإسلام بِنَا، وَأن يُكرِمَنا بِنَصرِه، وَأن يُقِرَّ أعيُننَا بِقيَامِ دَولَةِ الخِلافَةِ الرَّاشِدَةِ الثَّانِيَةِ عَلَىْ مِنْهَاْجِ النُّبُوَّةِ في القَريبِ العَاجِلِ، وَأَن يَجعَلَنا مِن جُنُودِهَا وَشُهُودِهَا وَشُهَدَائِها، إنهُ وَليُّ ذلكَ وَالقَادِرُ عَلَيهِ. نَشكُرُكُم عَلى حُسنِ استِمَاعِكُم، وَالسَّلامُ عَليك والشهادةُم وَرَحمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُه.